



جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
كتيب نوزع

التاريخ / / ٢٠٠٠

## قرار وزاري

رقم (٧٤٨) بتاريخ ٢٠١٣ / ٩ / ٢٠١٣

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ،

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ،

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته،

وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧ بإضافة باب سابع لقانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ،

وعلى القانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٢ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧ ،

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٢ الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٨ لسنة ٢٠١٣ ،

وعلى موافقة الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة،

ومراعاة لصالح العمل،

قرر

انمادة الأولى :

مع مراعاة حكم الفقرة الأخيرة من المادة (٧٣) من القانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٢

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧ ، يجوز للسلطة المختصة تعيين العاملين

الحاصلين على مؤهل عال من كليات التربية أو الحصول على مؤهل عال تربوي مناسب، أو

على مؤهل عال مناسب بالإضافة إلى شهادة أو إجازة تأهيل تربوي، على إحدى وظائف





جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
كاتبه وزير

التعريف المنصوص عليها بالمادة ٧٠ من القانون ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧، وذلك في الوظائف  
الخاتمة بالوحدات التي يعملون بها، والتي تكون المؤهلات التي يحصلون عليها متطلبية  
شغلها، متى توافرت فيهم الشروط اللازمة حسب بطاقة الوصف المعمول بها مع استثنائهم  
من شرطي الإعلان والامتحان اللازمين لشغل هذه الوظائف .

المادة الثانية :

الشروط الخاصة بالمهارات والمعارف المتطلبية لتسوية حالة من يحصل علي مؤهل  
عال أثناء الخدمة من العاملين بالمدارس والإدارات والمديريات:

إجادة عمليات التعليم والتعلم: ويشمل التخطيط للدروس، واستخدام استراتيجيات  
التعليم والتعلم الحديثة، واستخدام أنشطة التعليم، واستخدام معطيات تكنولوجيا  
للتعليم المعاصر، والتقويم الشامل والمستمر لأداء التلاميذ للأغراض المختلفة .  
التنمية المهنية والتأهيل.

الالتزام بأخلاقيات المهنة والمنهج الحقوقي في التعليم.

الالتزام بالقواعد المنظمة للعمل وتوفير مناخ يحقق العدالة بين التلاميذ.

المادة الثالثة :

الشروط الخاصة بمتطلبات شاغلي وظائف المعنمين والوظائف المقابلة لها لتسوية  
حالة من يحصل علي مؤهل عال أثناء الخدمة من العاملين بالمدارس والإدارات والمديريات:

أن يكون من خريجي كليات التربية أو الحاصلين على مؤهل عال تربيوي مناسب، أو على  
مؤهل عال مناسب بالإضافة إلى شهادة أو إجازة تأهيل.

اجتياز الدورات التدريبية اللازمة لشغل الوظيفة الخاصة بالمهارات والمعارف، والذي تعده  
الأكاديمية المهنية للمعلمين لهذا الغرض ولا تعد التسوية نافذة إلا باجتياز هذه الدورات.

الحصول على تقدير كفاية بمرتبة ممتاز خلال العامين الأخيرين.





التاريخ / / ٢٠٠٧

جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
مكتب الوزير

المادة الرابعة :

لا يجوز إعادة التعيين في وظائف التعليم لغير العاملين بالمجموعات النوعية التي تشارك في العملية التعنيمية ولا تخضع للقانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧ وهي أخصائي التغذية وأخصائي الإحصاء والوسائل التعليمية، وأيضاً مشرفي ووكلاء الأنشطة وموجهي صيانة الحاسب الآلي ومشرفي التغذية ومدرسي المواد العملية وأمناء وموجهي المعامل في حالة توافر الشروط الواردة في هذا القرار .

المادة الخامسة :

يجب موافقة وزير المالية على تسوية حالة من يحصل علي مؤهل عال أثناء الخدمة من العاملين بالمدارس والإدارات والمديرية وذلك بعد مراجعة الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة.

المادة السادسة :

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير التربية والتعليم

  
(أ. د. محمود أبو النصر)

